في المعنى بين الوصف والحال فقد بان الحال والوصف يشتركان في ان المسند فيهما
مقيد فانك اذا قلت جاء زيد العالم كنت مخبرا بقيام مقيد بكونه صادرا من
عالم كان جاء زيد عالما اخبار بمجيء مقيد بكونه من عالم ويشتركان في اقتران
الصفة بالموصوف والحال بصاحبها فان قولك جاء زيد العالم معناه العالم
وقت المجيء وهذا معنى قولهم اسم الفاعل حقيقة في الحال ليس المراد منه
حال النطق بل حال تعلق النسبة به فتأمله فقد غلط فيه بعض الاكابر غير ان
دلالة الحال على المقارنة اقوى من دلالة الصفة الا ترى ان الحال لا تقع
ماضية فلا تقول جاء زيد اليوم راكبا امس واسم الفاعل يطلق على الماضي
مجازا مشهورا او حقيقة على الخلاف المشهور ووقوع الحال مقدرة
مرادا بها الاستقبال مجاز ثم يفترقان ايضا بان الحال محكوم بها بمعنى ان
المتكلم قصد الاخبار بالمجيء وبالركوب بخلاف جاء زيد الراكب فان المتكلم
انما قصد الاخبار بالمجيء وبعد ان كتبت هذا رأيت بخط والدي رحمه الله ما نصه
اذا قلت جاء زيد راكبا فقد اخبرت بمجيئه وبانه كان راكبا فهما خبران
يحتمل ان يصدقا او يكذبا او يصدق احدهما ويكذب الآخر والخبر عن
الحال تابع للخبر عن الذات فهو مقيد للمخبر عنه لا للخبر وذلك انك اذا قلت
زيد الراكب فقد تقبل ان تخبر عنه فاذا اخبرت عنه بالمجيء فالاخبار حصل
عن ذلك المقيد فهو خبر واحد لا خبران فليس فيه الا صدق او كذب
فالحال تابعة للخبر والحكم تابع للصفة فافهم ذلك انتهى وهو موافق لما قلت
غير ان فيه فرقا بين الحال وصفة المسند اليه لا بين الحال وصفة المسند في قولك
جاء زيد الضارب الراكب وقولك جاء زيد الضارب راكبا والفرق ان صفة
المسند ليست محكوما بها فقولك زيد الراكب ليس حكما بالركوب بل ذكر من
عرفنا ان الضارب المذكور انما اريد به المتصف بالركوب ومسئلة سبيل
قولك زيد الضارب منتصرا عليه من زيد الراكب الضارب بين وان الاداة
عمدة واستفادة هذا القيد علم من كون المقيد يستحيل وجوده دون قيده
ويستحيل وجود الموصوف دون الصفة بخلاف الحال فانك قصدت بها

افادة

افادة وقوعها فان قلت يلزمكم عدم صحة تكذيب النصارى في قولهم كنا نعبد
المسيح ابن الله وانهم يقال لهم كذبتم قلت اما ان يراد كذبتم في عبادتكم المسيح
موصوفا بهذه الصفة او يكون فهم عنهم ان قولهم ابن الله ابتداء وهو مجاز فلا
يلزم ان يكون في قول الكافر المعبود المسيح ابن الله حكمان فان قلت فقد
قدمتم ان الخبر الموصوف يدل على وقوع الصفة بالالتزام وقد جعلتم الحال تدل
على وقوع القيد بالالتزام فاستويا فكيف فرقتم بينهما قلت المخبر به اذا هو النسبة
غير مقيدة بنسبة اخرى ولم يقصد المتكلم الاخبار بالقيد غير انه ساقه
اليه والمخبر به مع الحال ليس مطلق النسبة بل هي متضمنة بقيدها وفرق واضح
بين ان يقصد المتكلم الاخبار بشيء ويتفق ان ذلك الشيء مقيد فلا يكون
القيد مخبرا به لا التزاما ولا غيره وبين ان يقصد الاخبار به متصفا
بالقيد ففي الحال وقع الاخبار بالقيد التزاما وفي الصفة حصل القيد
التزاما ولم يحصل الاخبار به التزاما ولا غيره فان قلت اذا كانت الحال
حكما يلزم ان يكون احد ركني الاسناد والغرض انها ليست كذلك قلت
هي حكم تبعي لا استقلالي فلذلك لم يكن ركنا في الاسناد لفظا وان كانت
ركنا معنى واذا تاملت ما ذكرناه انبسط لك عذر من قال الحال فيها
نسبة تقييدية وعذر من قال ان فيها نسبة اسنادية وكلاهما صحيح فصحة
الاول باعتبار انها قيدت نسبة العامل في صاحبها ولم تنشئ نسبة جديدة
بل زادت قيدا في النسبة الحاصلة وصحة الثاني باعتبار انها اسندت
القيد ومن لاحظ الثاني منع ان يكون قوله تعالى اهبطوا بعضكم لبعض
عدو جملة حالية لانه يلزم ان يكون العداوة مامورا بها ومن لاحظ الاول
قال هذه نسبة تقييدية فلا يلزم ذلك والقولان مذكوران في الآية
الكريمة وقال ابن الشجري في اماليه الاسناد اعم من الاخبار فالحال مسندة
وليس مخبرا بها وها انا اذكر قاعدة تلخص ما سبق ونقيده وارجو ان يكون
على التحقيق الامر بشيء مقيد بشيء فيه امران احدهما اصل الفعل الذي توجه
الامر به وهو مامور به مطابقة بلا اشكال والثاني القيد الذي دلت عليه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)